

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها بليون وثلاثمائة وواحد وأربعون مليون ين ياباني تستخدم لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها بليون وثلاثمائة وواحد وأربعون مليون ين ياباني لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٤١٣ هـ
الموافق ١٠ يونيو سنة ١٩٩٣ م

حسن مبارك

القاهرة في ١٣ مارس ١٩٩٣

صاحب السعادة

السيد / نايف واتانابي

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بـأني تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخةاليوم والتي تنص
على ما يلى :

«أتشرف بآن آشير الى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٨ يونيو ١٩٩٦
بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي
المقدم لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز (المشار إليه فيما بعد
بـ «المشروع») .

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين، شأن التعاون الاقتصادي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١ - بعرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للقواعد اليابانية المعمول بها ، منحة قيمتها إلى بليون وثلاثةمائة وواحد وأربعون مليون ين (٤٣٤,٠٤٠,٠٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٤- تناح المحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات
الحالية و ١٢ مارس ١٩٩٤ ، الا اذا تم اتفاق متبدل بين السلطات المعنية بالحكومتين
على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدفأه (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الالخلل بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (ب) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفعيل المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة

جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تقويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية و مدینونیة الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تأخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمشتراه في نطاق المنحة.

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لاداء عملهم، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها ، طبقاً للقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) خسنان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراه في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع .

(ه) تحصل كافة المصاريف الالازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمتابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للخطر الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية الالازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجدية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

كما أشرف بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمتابهة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للخطر الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية الالازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الجدية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وانى لا أتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير

الدولة للتعاون الدولى

(دكتور موريس مكرم الله)

المصري في ١٣ مارس ١٩٩٣

صاحب السعادة
الدكتور / موريس مكرم الله
وزير الدولة للتعاون الدولي

« أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة الموقع على تاريخ ٨ يونيو ١٩٩٣ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الإضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بعرض المساعدة في تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى مليون وثلاثة مائة واحد وأربعون مليون ين (١٣٤١٠٠٠٠٠٠٠ ين) ، (المشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناول المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ١٢ مارس ١٩٩٤ ، الا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على إمداد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدقاها (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص

الياجانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع ، و
- (ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الالخلل بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة باداء مدفوعات بالبن الياباني لتنمية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبنك الياباني من حكومة اليابان وانقسام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ه) تحمل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأني أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وانسى لأذهب هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

(تايزو واتانابى)

وزارة الخارجية

قرار رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٠٦) لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها بليون وثلاثمائة وواحد وأربعون مليون ين ياباني تستخدم لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠

قرد :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بتاريخ ١٣/٣/١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها بليون وثلاثمائة وواحد وأربعون مليون ين ياباني تستخدم لتنفيذ مشروع تحسين مراكز تخزين الأرز .

ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٣/٦/٢٠ ؟

صدر بتاريخ ١٩٩٣/٧/٤

وزير الخارجية

عمرو موسى